



قرار للمندوب السامي للتخطيط رقم ٥٥٣ | ٢٠٢١ ب تاريخ ٢٩ دجنبر ٢٠٢١
بفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم الموارد البشرية
بالمندوبيّة الساميّة للتخطيط

إن المندوب السامي للتخطيط،
بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام
الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمته؛
وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات
تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
وعلى المرسوم رقم 2.17.670 الصادر في 19 من رجب 1439 (6 أبريل 2018) بتحديد اختصاصات
وتنظيم المندوبيّة الساميّة للتخطيط كما تم تميمته بالمرسوم رقم 2.19.574 الصادر في 5 ذي
الحجّة 1440 (7 أغسطس 2019)؛
وعلى المرسوم رقم 2.17.233 الصادر في 29 من شعبان 1438 (26 ماي 2017) في شأن
اختصاصات المندوب السامي للتخطيط؛
وعلى قرار رئيس الحكومة رقم 3.07.19 الصادر في 28 من جمادى الآخرة 1440 (6 مارس 2019)
بتحديد اختصاصات وتنظيم الأقسام والمصالح التابعة للإدارة المركزية للمندوبيّة الساميّة للتخطيط
كما تم تغييره وتميمته بقرار رئيس الحكومة رقم 3.63.19 الصادر في 5 ذي الحجّة 1440 (7
أغسطس 2019)،

قرر ما يلي،

المادة الأولى:

تعلن المندوبيّة الساميّة للتخطيط عن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم الموارد البشرية
بالمندوبيّة الساميّة للتخطيط.

المادة الثانية:

يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس قسم:

1. الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بالمندوبيّة الساميّة للتخطيط الذين تتتوفر
فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس
دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا، على الأقل، على أربع سنوات (4) من الخدمة بصفة مرسم أو خمس سنوات (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
 - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة. غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.
2. الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بالمندوبية السامية للتخطيط المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهمام رئيس قسم.

المادة الثالثة:

تحدد بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط والكافئات المطلوبة.

المادة الرابعة:

ت تكون الوثائق المطلوبة للترشيح من:

- طلب الترشيح؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- موافقة المديرية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

المادة الخامسة

ترسل ملفات الترشيح في ستة نظائر (6) تحت إشراف السلم الإداري إلى مديرية الموارد البشرية والشؤون العامة، في أجل أقصاه **27 ديسمبر 2021** كما ترسل نسخة من ملف الترشيح، عبر البريد الإلكتروني التالي candidatures@hcp.ma

المادة السادسة:

تعين بقرار للمندوب السامي للتخطيط لجنة تتولى إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى البوابة الالكترونية للمندوبية السامية للتخطيط www.hcp.ma ويلصق بمقراتها المركزية واللاممركزة.

وحرر بالرباط في: **29 ديسمبر 2021**

المندوب السامي للتخطيط

إمضاء: أحمد الطايعي علمي